Distr.
GENERAL

A/33/476
12 December 1978
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون
البند ١٢٧ من جدول الأعمال

استعراض وتنسيق برامج حقوق الانسان في مؤسسات منظومة الامم المتحدة والتعاون مع البرامج الدولية الاخرى في ميدان حقوق الانسان

تقرير اللجنة الثالثة

المقررة : الآنسة أنا ريختر (الارجنتين)

أولا - مقدمة

١ - تم ادراج البند المعنون "استعراض وتنسيق برامج حقوق الانسان في مؤسسات منظومة الامم المتحدة والتعاون مع البرامج الدولية الاخرى في ميدان حقوق الانسان" في جدول اعمال الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة للامم المتحدة بناء على اقتراح من اسبانيا ، واكوادور ، والبرتغال ، والسويد ، والولايات المتحدة الامريكية (A/33/191/Add.1).

٢ - وقررت الجمعية العامة ، في جلستيها العامتين ٤ و ٥ ، المعقودتين في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ ، وبتوصية من المكتب ، ادراج البند في جدول اعمالها واحالته الى اللجنة الثالثة .

٣ - ونظرت اللجنة في هذا البند في جلساتها ٥٣ الى ٥٩ و ٦٣ و ٦٨ ، المعقودة في الفترة من ٢١ الى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ، وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر و ٦ كانون الاول/ديسمبر. وترد الآراء التي أعرب عنها ممثلو الدول الاعضاء وممثلو الوكالات المتخصصة حول هذا البند في المحاضر الموجزة لتلك الجلسات (A/C.3/33/SR.53-59 و63 و68) .

٤ - وفي الجلسة ٥٣ المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ، قام مدير شعبة حقوق الانسان بتقديم البند (انظر A/C.3/33/SR.53 ، الفقرة ٩٤).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.3/33/L.45

٥ - في الجلسة ٦٣ ، المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ، قدم ممثل الولايات المتحدة الامريكية مشروع قرار (A/C.3/33/L.45) بعنوان " استعراض وتنسيق برامج حقوق الانسان في مؤسسات منظومة الامم المتحدة والتعاون مع البرامج الدولية الاخرى في ميدان حقوق الانسان " وقد اشتركت في تقديمه اسبانيا ، واكوادور ، والبرتغال ، والسويد ، والولايات المتحدة الامريكية .

٦ - وفي الجلسة نفسها ، قام ممثل الولايات المتحدة الامريكية بتنقيح نص مشروع القرار ، باضافة عبارة " وقرار لجنة حقوق الانسان ٢٦ (د - ٣٤) " بعد عبارة " للقرار ٣٢/١٣٠ " ؛ واضافة عبارة " ، حسب الاقتضاء ، " بعد عبارة " والحريات الاساسية ، وبالتشاور " ، وذلك في الفقرة ١ من المنطوق .

٧ - وفي الجلسة ٦٨ ، المعقودة في ٦ كانون الأول / ديسمبر ، اقترح ممثل فرنسا تعديل الفقرة الأولى من الديباجة ، لادخال صيغة المادة ١٣ من ميثاق الامم المتحدة اعتبارا من كلمة " تعزيز " وما بعدها . وقبل مقدمو مشروع القرار التعديل الذى اقترحته فرنسا ، كما نقحه ممثل اكوادور ، بحيث يدخل النص الكامل للمادة ١٣ من الميثاق .

٨ - وفي الجلسة نفسها ، اقترح ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية تعديلين مؤداهما :

(أ) اضافة عبارة " ذات الصلة بمنظومة الامم المتحدة ، " بعد عبارة " سائر الهيئات الاقليمية والدولية الحكومية " وذلك في الفقرة ١ من المنطوق .

(ب) اضافة عبارة " قد ترى اللجنة ان من المناسب التقدم بها في هذا الصدد " بعد عبارة " اقتراحات ومقترحات " في الفقرة ٢ (ب) من المنطوق .

٩ - وفي تلك الجلسة ، تم اعتماد التعديلين اللذين اقترحهما ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، على النحو التالي :

(أ) اعتمدت الاضافة الى الفقرة ١ من المنطوق بأغلبية ٤٣ صوتا مقابل ٣٧ صوتا ، وامتناع ٤٤ عضوا عن التصويت .

(ب) اعتمدت الاضافة الى الفقرة ٢ (ب) من المنطوق بأغلبية ٤٢ صوتا مقابل ٣٦ صوتا ، وامتناع ٤٥ عضوا عن التصويت .

١٠ - وبعد ذلك اعتمدت اللجنة مشروع القرار ، بصيغته المنقحة والمعدلة ، دون اجراء تصويت (انظر الفقرة ١١ أدناه) .

ثالثا - توصية اللجنة الثالثة

١١ - توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

استعراض وتنسيق برامج حقوق الانسان في مؤسسات منظومة الامم المتحدة والتعاون مع البرامج الدولية الاخرى في ميدان حقوق الانسان

ان الجمعية العامة ،

ادراكا منها لمسؤولياتها بمقتضى المادة ١٣ من ميثاق الامم المتحدة عن اجراء دراسات والتقدم بتوصيات من أجل تعزيز التعاون الدولي في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية ، والاعانة على تحقيق حقوق الانسان والحريات الأساسية للناس كافة بلا تمييز بينهم في الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء ،

واذ لا تغرب عن بالها مسؤولية الجمعية العامة عن ممارسة الوظائف المحددة في الفصل التاسع من الميثاق ، والدور الخاص الذى يضطلع به المجلس الاقتصادى والاجتماعي بمقتضى الفصل العاشر فيما يتعلق بتنسيق الأنشطة في ميدان حقوق الانسان ،

واذ تأخذ في الاعتبار التقريرين السنويين للجنة المعنية بحقوق الانسان ولجنة القضاء على التمييز العنصرى ، بالاضافة الى تقارير المجلس الاقتصادى والاجتماعي ، بما في ذلك تقارير لجنة حقوق الانسان التي توفر أساسا أوسع للنظر في أنشطة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الانسان ،

واذ تدرك أن بعض الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الامم المتحدة ، ولا سيما منظمة العمل الدولية ، ومنظمة الامم المتحدة التربية والعلم والثقافة ، ومنظمة الصحة العالمية قد قامت ، كل في ميدان اختصاصها ، بوضع اجراءات وبرامج لتعزيز حقوق الانسان ، وان اعمال هذه الوكالات تكمل ، الى حد كبير ، أعمال أجهزة الامم المتحدة المعنية بحقوق الانسان ،

واذ تلاحظ وجود أجهزة وبرامج أخرى معنية بحقوق الانسان تعمل بموجب صكوك دستورية منفصلة لمنظمات دولية حكومية وتقوم بتجميع سجلات هامة لقضايا حقوق الانسان في مجالات اختصاص كل منها ،

واذ تشير الى قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١١٥٩ (د - ٤١) ، الذى أذن فيه باقامة علاقات رسمية بين المنظمات الاقليمية ولجنة حقوق الانسان ،

واذ تشير الى أن الجمعية العامة قد أكدت من جديد ، في قرارها ٣٢/١٣٠ المؤرخ في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ ، ان جميع حقوق الانسان والحريات الأساسية مترابطة ولا تتجزأ ، وأنه ينبغي ايلاء اهتمام متكافئ وعناية عاجلة لتنفيذ وتعزيز وحماية الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ،

واذ تضع في اعتبارها أن ترابط حقوق الانسان والحريات الأساسية وعدم قابليتها للتجزئة يتطلبان بذل جهود مجددة للحث على قيام مزيد من التعاون والتنسيق والاتصال بين جميع الوكالات والمؤسسات الدولية الحكومية المعنية بحماية وتعزيز حقوق الانسان والحريات الأساسية ،

١ - ترجو من لجنة حقوق الانسان ان تقوم ، في اطار التحليل الشامل الذى تضطلع به استجابة للقرار ٣٢/١٣٠ ، ووفقا لقرار لجنة حقوق الانسان ٢٦ (د - ٣٤) ، بالتشاور مع الوكالات المتخصصة والاجهزة والهيئات الاخرى التابعة لمنظومة الامم المتحدة والمعنية ، وفقا لولاية كل منها ، بحماية وتعزيز حقوق الانسان والحريات الأساسية ، وبالتشاور ، حسب الاقتضاء ، مع سائر الهيئات الاقليمية والدولية الحكومية ، ذات الصلة بمنظومة الامم المتحدة ، المعنية بحقوق الانسان بصفة خاصة بشأن مختلف انشطة وبرامج حقوق الانسان ، والاشكال الحالية للتنسيق والتعاون والاتصال فيما بينها ؛

٢ - ترجو أيضا من لجنة حقوق الانسان ان تقدم الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين ، من خلال المجلس الاقتصادى والاجتماعي ، وفي اطار التقرير المقدم عن التحليل الشامل المذكور آنفا ما يلي :

(أ) دراسة عن الاشكال الحالية للتنسيق والتعاون والاتصال في ميدان حقوق الانسان داخل منظومة الامم المتحدة ؛

(ب) اقتراحات ومقترحات قد ترى اللجنة ان من المناسب التقدم بها في هذا الصدد .

- - - - -